



الدورة السابعة والسبعون

البند 16 من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

قرار اتخذته الجمعية العامة في 30 كانون الأول/ديسمبر 2022

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/77/441، الفقرة 16)]

244/77 - تعزيز التعاون الدولي الشامل والفعال بشأن المسائل الضريبية في الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

إن تسترشد بالمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإن تسلّم بأن مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة تمثل تحدياً إنمائياً أساسياً، وإن تلاحظ أن البلدان النامية معرضة بشكل خاص للتضرر من الأثر السلبي للتدفقات المالية غير المشروعة، وإن تشدد على أن التدفقات المالية غير المشروعة تقلص الحيز المتاح في المالية العامة وتحدّ من توافر موارد قيمة من أجل تمويل التنمية، وإن تدرك أهمية التعاون على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتعزيز الشفافية في الشؤون المالية،

وإن تلاحظ ما للإمعان في تجنب الضرائب والتهرب من دفع الضرائب من أثر مدمر على الثقة والميثاق الاجتماعي والنزاهة المالية وسيادة القانون والتنمية المستدامة، مع تضرر أكثر الفئات فقراً وضعفاً،

وإن تؤكد من جديد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية التي التزمت فيها الدول الأعضاء بزيادة التعاون الدولي بشأن المسائل الضريبية وشجعت فيها البلدان على القيام، وفقاً لقدراتها وظروفها الوطنية، بالعمل معاً من أجل تعزيز الشفافية واعتماد سياسات ملائمة، بما في ذلك قيام الشركات المتعددة الجنسيات بإبلاغ السلطات الضريبية في كل بلد من البلدان التي تعمل فيها، وتمكين السلطات المختصة من الحصول على المعلومات المتصلة بالملكية النفعية، والمضي قدماً بشكل تدريجي نحو تحقيق التبادل التلقائي للمعلومات الضريبية



فيما بين السلطات الضريبية، حسب الاقتضاء، مع تقديم المساعدة إلى البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً، حسب الحاجة، وشددت فيها على أن الجهود المبذولة في مجال التعاون الدولي بشأن المسائل الضريبية ينبغي أن تكون عالمية من حيث نطاقها ونهجها وأن تأخذ في الحسبان بصورة تامة مختلف احتياجات وقدرات البلدان كافة، ولا سيما البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة،

واند تشير إلى التزام الدول الأعضاء بموجب خطة عمل أديس أبابا بمضاعفة الجهود للحد بقدر كبير من التدفقات المالية غير المشروعة بحلول عام 2030، بغية القضاء عليها في نهاية المطاف، وذلك بوسائل تشمل مكافحة التهرب من دفع الضرائب والفساد من خلال تعزيز القواعد التنظيمية الوطنية وتكثيف التعاون الدولي،

واند تلاحظ أن قرارها 313/69 يلزم الدول الأعضاء أيضاً بالعمل على تحسين عدالة نظمها الضريبية وشفافيتها وكفاءتها وفعاليتها،

واند تؤكد من جديد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد⁽¹⁾ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية⁽²⁾،

واند تشير إلى الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالتعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول الذي عقدته رئاسة الجمعية العامة في مقر الأمم المتحدة في 16 أيار/مايو 2019،

واند تكرر تأكيد التزامها بالنزاهة المالية خدمة للتنمية المستدامة بسبل منها تعزيز العمل على التمكين من الإبلاغ العالمي عن البيانات بما يتسق مع التعاريف بشأن قياس التدفقات المالية غير المشروعة التي اتفق عليها في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽³⁾ والمؤشر 16-4-1 من مؤشرات أهدافها، والتي اعتمدتها جميع الدول الأعضاء في الدورة الثالثة والخمسين للجنة الإحصائية⁽⁴⁾،

واند تدرك ضرورة العمل المشترك للدول قاطبة من أجل القضاء على التهرب من دفع الضرائب وعلى تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح، ومن أجل كفالة قيام جميع دافعي الضرائب، بما في ذلك الشركات المتعددة الجنسيات، بدفع الضرائب إلى حكومات البلدان حيث يضطلعون بنشاط اقتصادي ويولدون قيمة اقتصادية وفقاً للقوانين والسياسات الوطنية والدولية،

واند تشير إلى أهمية النظر في التعاون الدولي بشأن المسائل الضريبية في الأمم المتحدة،

واند تلاحظ العمل الذي تقوم به لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية والاجتماع الخاص الذي عقده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام 2022 بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية،

(1) United Nations, Treaty Series, vol. 2349, No. 42146.

(2) المرجع نفسه، المجلد 2225، الرقم 39574.

(3) القرار 1/70.

(4) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2022، الملحق رقم 4 (E/2022/24)، الفصل الأول، الفرع جيم.

وإنّ تلاحظ أيضا العمل المضطلع به في إطار العمل الشامل لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/مجموعة العشرين بشأن تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح،

وإنّ تلاحظ كذلك تنفيذ معيار التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية في المسائل الضريبية في ظل معيار للإبلاغ موحدٍ وضعت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وكذلك دور المنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية،

وإنّ تشير إلى عمل منتدى التعاون بشأن المسائل الضريبية الذي يتمثل في تكثيف التعاون والتنسيق بشأن هذه المسائل بين الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي،

وإنّ تلاحظ الندوة الوزارية لمجموعة العشرين بشأن الضرائب والتنمية، التي عُقدت في نوسا دوا، بالي، إندونيسيا، في 14 تموز/يوليه 2022؛

وإنّ تلاحظ أيضا العمل المضطلع به في إطار مبادرة أديس أبابا للضرائب في تعزيز العمل الجماعي بغاية تمكين قدرة البلدان النامية على سد الثغرات المعترف بها في مجال تمويل التنمية،

وإنّ تسلم بضرورة تعزيز التعاون الدولي بشأن المسائل الضريبية في محفل حكومي دولي أكثر شمولاً،

وإنّ تحيط علماً بالقرار 990 (د-54) بشأن كبح التدفقات المالية غير المشروعة واسترداد الأصول المفقودة المؤرخ 17 أيار/مايو 2022 الذي اعتمدته مؤتمر وزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الأفريقيين⁽⁵⁾،

وإنّ تحيط علماً أيضا بإفادة الأمين العام في تقريره عن التنسيق والتعاون الدوليين لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة أن الأمانة العامة بإمكانها أن توفر الخبرة والمعرفة لدعم الدول الأعضاء في اتخاذ الخطوات التالية اللازمة لضمان التعاون والتنسيق الدوليين الشاملين بشأن المسائل الضريبية⁽⁶⁾،

1 - **تُقرّر** بأن الوقت قد حان لتعزيز التعاون الدولي بشأن المسائل الضريبية بغية جعله شاملاً للجميع وأكثر فعالية كما تقر بأهمية القيام بذلك؛

2 - **تُقرّر** بدء مناقشات حكومية دولية في مقر الأمم المتحدة بنيويورك بشأن سبل تعزيز شمولية وفعالية التعاون الدولي بشأن المسائل الضريبية من خلال تقييم خيارات إضافية منها إمكانية استحداث إطار عمل أو صك دولي للتعاون بشأن المسائل الضريبية يتم وضعه والاتفاق عليه من خلال عملية حكومية دولية تابعة للأمم المتحدة، مع المراعاة الكاملة للترتيبات القائمة، الدولية منها والمتعددة الأطراف؛

3 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعدّ تقريراً يتضمن تحليلاً لجميع ما يتصل بالموضوع من صكوك قانونية دولية ووثائق أخرى وتوصيات تتناول التعاون الدولي بشأن المسائل الضريبية، مع النظر في صكوك منها الاتفاقات والمعاهدات النموذجية المتعلقة بتجنب الازدواج الضريبي، والاتفاقات المتعلقة

(5) انظر E/CA/CM/54/6.

(6) انظر A/77/304.

بالشفافية الضريبية وتبادل المعلومات، واتفاقيات المساعدة الإدارية المتبادلة، والصكوك القانونية المتعددة الأطراف، والعمل الذي تقوم به لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، والعمل المضطلع به في إطار العمل الشامل لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/مجموعة العشرين بشأن تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح وغير ذلك من أشكال التعاون الدولي، فضلا عن تحديد الخطوات التالية التي يمكن اتخاذها من قبيل إنشاء لجنة حكومية دولية مخصصة مفتوحة العضوية تقودها الدول الأعضاء لتقديم توصيات بشأن الإجراءات المتعلقة بالخيارات المتاحة لتعزيز الشمولية والفعالية في التعاون الدولي بشأن المسائل الضريبية؛

4 - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام، لدى إعداد التقرير، أن يتشاور مع الدول الأعضاء ومع أعضاء لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية ومندتي التعاون بشأن المسائل الضريبية وسائر المؤسسات الدولية والجهات المعنية صاحبة المصلحة؛

5 - **تقرر** أن تنتظر في التقرير في دورتها الثامنة والسبعين وأن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين بندا فرعيا بعنوان "تعزيز التعاون الدولي الشامل والفعال بشأن المسائل الضريبية في الأمم المتحدة"، في إطار البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي".

الجلسة العامة 56 (المستأنفة)

30 كانون الأول/ديسمبر 2022